

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٥٦٦ لسنة ٢٠٠٩

وزير العدل

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤
بنظام السجل العيني :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون السجل العيني :
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠٠ بتعيين أقسام مساحية يسرى عليها
نظام الشهر على أساس إثبات المحررات في السجل العيني بمحافظات : القليوبية
والدقهلية وكفر الشيخ والفيوم وأسيوط وسوهاج وأسوان اعتباراً من ٢٠٠١/٩/١ ;
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤١٠١ لسنة ٢٠٠١ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني
على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية والدقهلية وكفر الشيخ والفيوم وأسيوط
وسوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠٠ من ٢٠٠١/٩/١
إلى ٢٠٠٢/٩/١ وقبول استئمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار ;
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٣٦٣ لسنة ٢٠٠٢ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني
على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية والدقهلية وكفر الشيخ والفيوم وأسيوط
وسوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠٠ من ٢٠٠٢/٩/١
إلى ٢٠٠٣/٩/١ وقبول استئمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار ;
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٧٠٣ لسنة ٢٠٠٣ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني
على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية والدقهلية وكفر الشيخ والفيوم وأسيوط
وسوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠٠ من ٢٠٠٣/٩/١
إلى ٢٠٠٤/٩/١ وقبول استئمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار ;

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٩٥٤ لسنة ٢٠٠٤ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية والدقهلية وكفر الشيخ والفيوم وأسيوط سوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠٠ من ٢٠٠٤/٩/١ إلى ٢٠٠٥/٩/١ وقبول استثمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٦٣٤٤ لسنة ٢٠٠٥ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية والدقهلية وكفر الشيخ والفيوم وأسيوط سوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠٠ من ٢٠٠٥/٩/١ إلى ٢٠٠٦/٩/١ وقبول استثمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٠١٥ لسنة ٢٠٠٦ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية وأسيوط سوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠٠ من ٢٠٠٦/٩/١ إلى ٢٠٠٧/٣/١ بمحافظة القليوبية ، من ٢٠٠٦/٩/١ إلى ٢٠٠٧/٩/١ بمحافظات : أسيوط سوهاج وأسوان وقبول استثمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٨٥٣ لسنة ٢٠٠٧ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظة القليوبية الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠٠ من ٢٠٠٧/٣/١ إلى ٢٠٠٧/٩/١ وقبول استثمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٧٢١٣ لسنة ٢٠٠٧ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية وأسيوط سوهاج وأسوان الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠٠ من ٢٠٠٧/٩/١ إلى ٢٠٠٨/٩/١ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٧١٥١ لسنة ٢٠٠٨ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : القليوبية وأسيوط وسوهاج الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠٠ من ٢٠٠٨/٩/١ إلى ٢٠٠٩/٩/١ :

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٠٩/٨/٢٣ المتضمنة عدم ورود دفترى مساحة الملكية والميزانية للقسم المساحى مدينة قها - مركز طوخ - محافظة القليوبية :

قرار:

(المادة الأولى)

يؤجل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠٠ بمحافظة القليوبية من ٢٠٠٩/٩/١ إلى ٢٠١٠/٣/١

(المادة الثانية)

تقبل استثمارات التسوية المنصوص عليها فى المادة (١٩) من قانون السجل العيني على الأقسام المساحية بالمحافظة المحددة بالمادة السابقة وذلك لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار .

(المادة الثالثة)

على رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق تنفيذ هذا القرار .

صدر في ٢٠٠٩/٨/٢٥

وزير العدل

المستشار / محمد مدعى